



الأمانة العامة
إدارة العلاقات الاقتصادية



ل.ت.م. 13/
الرباط
2004/7/18-10

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة
الاجتماع الثالث عشر
الرباط 18-10 يوليو/تموز 2004

التقرير والتوصيات

تقرير وتوصيات
الاجتماع الثالث عشر
للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة
المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي
(الرباط : 10-18 يوليو / تموز 2004)

أولاً :- بدعوة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية - إدارة العلاقات الاقتصادية وعملاً بأحكام المادة (2/12) من النظام الداخلي المعدل للمجلس الاقتصادي والاجتماعي وتنفيذاً لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (1495) د.ع (72) القاهرة 9/18/2003 بالموافقة على تلبية دعوة المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين باستضافة الاجتماع الثالث عشر للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي .

عقدت اللجنة اجتماعاتها بمقر المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين بمدينة الرباط - المملكة المغربية خلال الفترة 10-18 يوليو / تموز 2004 بمشاركة الدول العربية الأعضاء وبحضور المنظمات العربية المتخصصة والأمانة العامة لجامعة الدول العربية (مرفق قائمة المشاركين).

ثانياً: نيابة عن سعادة السفير عبد الرحمن السحبياني - الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية - افتتح الأستاذ / خليل أبو عفيفة - مدير إدارة العلاقات الاقتصادية اجتماعات اللجنة مرحباً بالسادة ممثلي الدول الأعضاء والمنظمات العربية المتخصصة المعنية .

وأبلغ المشاركين تحية معالي الأستاذ عمرو موسى - الأمين العام لجامعة الدول العربية وسعادة السفير عبد الرحمن السحبياني - الأمين العام المساعد للشؤون الاقتصادية وتمنياتها للاجتماع بالتوفيق والنجاح لما فيه خير العمل العربي المشترك

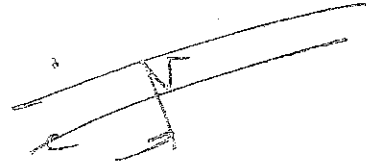


وتوجيهات معالي الأمين العام لزيادة فاعلية مؤسسات العمل العربي المشترك في ظل المستجدات الإقليمية والدولية والاهتمام والتعاون مع منظمات المجتمع المدني العربية . كما توجه بالشكر لسعادة المهندس / طلعت بن ظافر الظافر المدير العام للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين والعاملين بالمنظمة على دعوته الكريمة باستضافة الاجتماع وتهيئة الظروف المناسبة لانجاحه .

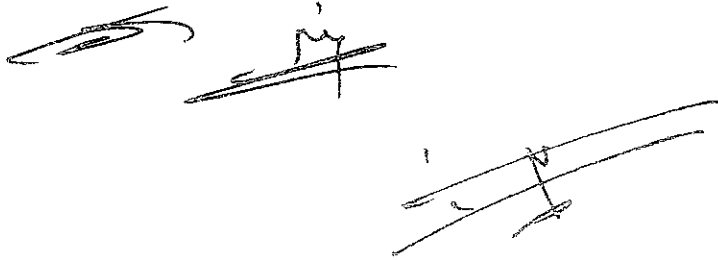
ثم تناول الكلمة سعادة المهندس / طلعت بن ظافر مدير عام المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين مرحباً بالسادة ممثلي الدول العربية والمنظمات العربية المتخصصة متمنياً لاجتماعهم التوفيق والنجاح.

ثالثاً: انتخبت اللجنة في بداية أعمالها سعادة الدكتور/ عبد العزيز بن عبد الرحمن النصر الله ، وكيل وزارة المالية للشؤون المالية والحسابات بالملكة العربية السعودية / رئيس وفد المملكة العربية السعودية رئيساً للجنة ، وسعادة الأستاذ / سامي الزيود مدير إدارة النفقات العامة بوزارة المالية بالملكة الأردنية الهاشمية/ رئيس وفد المملكة الأردنية الهاشمية مقرراً لها .

رابعاً: استعرض ممثل الأمانة العامة (الإدارة العامة للشؤون الاقتصادية) مدير إدارة العلاقات الاقتصادية مشروع جدول أعمال اللجنة الذي أعدته الأمانة العامة وأقرته على النحو التالي:-


- البند الأول : متابعة تنفيذ تقرير وتوصيات الاجتماع الثاني عشر للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة (القاهرة، 5-10/7/2003)
- البند الثاني : التقرير الدوري لصندوق النقد العربي عن نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.
- البند الثالث : التقرير الدوري حول نتائج تنفيذ جدولة المتأخرات على الدول العربية في موازنات المنظمات العربية المتخصصة.
- البند الرابع : الدراسة الخاصة بالمراكز والمعاهد والفروع التابعة للمنظمات العربية المتخصصة.
- البند الخامس : أموال صندوق نهاية الخدمة لموظفي المنظمة العربية للتنمية الزراعية المودعة في المصرف العربي الدولي بالقاهرة.
- البند السادس : التقرير الدوري عن مشاركة إدارة العلاقات الاقتصادية في الأمانة العامة للجامعة في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة.
- البند السابع : أ- إنجازات المنظمات العربية المتخصصة.
ب- الحسابات الختامية وتقارير هيئات الرقابة.
- البند الثامن : موازنات المنظمات العربية المتخصصة لعامي 2005 و2006
- البند التاسع : مساهمة المنظمات العربية المتخصصة والهيئات العربية في إعمار وتنمية جنوب السودان.
- البند العاشر : تحديد موعد ومكان الاجتماع القادم للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.



البند الأول : متابعة تنفيذ تقرير وتوصيات الاجتماع السابق (الثاني عشر)

للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة (القاهرة 5-10/7/2003)

اطلعت اللجنة على مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية/ إدارة العلاقات الاقتصادية حول هذا الموضوع، واستمعت إلى الإيجاز الذي قدمه ممثل الأمانة العامة بشأن تنفيذ المنظمات العربية المتخصصة المعنية لتوصيات الاجتماع الثاني عشر للجنة الموافق عليها من المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالقرار رقم (1495) دورة عادية (72) (القاهرة 10-18/9/2003).

وبعد المناقشة،

توصيات

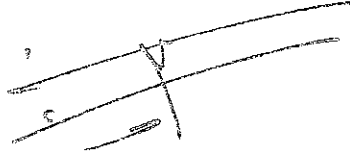
- 1- إلزام المنظمات العربية المتخصصة بتنفيذ ما جاء بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (1495) بتاريخ 2003/9/18 فيما يتعلق بتوصيات اللجنة المتخذة في اجتماعها الثاني عشر (القاهرة، 5-10/7/2003).
- 2- الطلب من المنظمات العربية المتخصصة إعداد ملخص بالاجراءات المتخذة لتنفيذ توصيات اللجنة، وبيان المعوقات التي حالت دون التنفيذ. ويطلب من الأمانة العامة متابعة ذلك.
- 3- التأكيد على قيام الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري بسداد السلفة المستحقة للمنظمات العربية المتخصصة من مواردها الذاتية وفق قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (1495) تاريخ 2003/9/18.
- 4- الطلب من الدول الأعضاء التي لم تزود الأمانة العامة /إدارة العلاقات الاقتصادية/ بمرجعية قطرية معنية بأعمال اللجنة موافاة الأمانة بها.
- 5- أن تقوم المنظمات العربية المتخصصة بتزويد الأمانة العامة للجامعة /إدارة العلاقات الاقتصادية والمرجعيات القطرية في الدول الأعضاء بنسخة من الوثائق المطلوبة للاجتماعات قبل (45) خمسة وأربعين يوما من موعد انعقاد هذه اللجنة كحد أدنى.
- 6- التأكيد على أهمية مشاركة جميع الدول الأعضاء في اجتماعات هذه اللجنة تنفيذًا لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي باعتبارها لجنة فنية متخصصة «مبنية» عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

النقد الثاني : التقرير الدوري لصندوق النقد العربي عن نشاط
الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة.

استعرضت اللجنة ما جاء بالتقرير الدوري لصندوق النقد العربي عن نشاط الحساب الموحد للمنظمات العربية المتخصصة، المدرج ضمن جدول الأعمال وإذا تؤكد اللجنة عن عدم ارتياحها لتكرار عدم حضور ممثل الصندوق في اجتماعات هذه اللجنة وبعد المناقشة،

توصيات

- 1- التأكيد على أهمية حضور ومشاركة ممثل الصندوق في اجتماعات اللجنة، تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 2- الطلب من الدول الأعضاء سداد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة والمتأخرات حميراً في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي تنفيذاً لقرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي التي كان آخرها القرار رقم (1425) بتاريخ 2003/9/18.



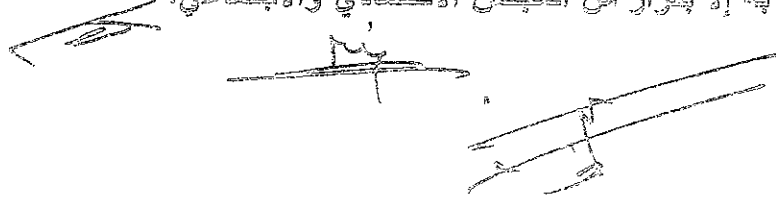
البند الثالث : التقرير الدوري حول نتائج تنفيذ جدول المتأخرات على الدول العربية في موارزات المنظمات العربية المتخصصة.

استعرضت اللجنة مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة للجامعة العربية بخصوص التقرير الدوري لنتائج تنفيذ جدول المتأخرات على الدول العربية الأعضاء، وما اتخذته المنظمات من إجراءات بهذا الخصوص مع الدول الأعضاء المعنية. واستمعت إلى مندوب جمهورية العراق حول رغبة حكومته تسوية المتأخرات المترتبة عليها للمنظمات العربية المتخصصة، بإعفائها من نسبة (75%) من المتأخرات وتقسيم النسبة المتبقية البالغة (25%) على عشرة سنوات تدفع مع المساهمة السنوية اعتباراً من السنة المالية 2007، كما استمعت إلى مندوب سلطنة عمان بشأن رغبة السلطنة إلغاء المتأخرات المعترض عليها للمنظمات العربية المتخصصة، كما أفاد بأن هناك وثيقة قد وقعت بين وزارة الخارجية في السلطنة وجامعة الدول العربية تم بموجبها إلغاء هذه المتأخرات بعد موافقة السلطنة على رفع نسبة مساهمتها من 1% إلى 2% منذ بداية عام 2003. وإذ تشيد بالإجراءات التي اتخذتها بعض المنظمات حول جدول المتأخرات مع الدول الأعضاء المعنية.

وبعد المناقشة،

توصياتي

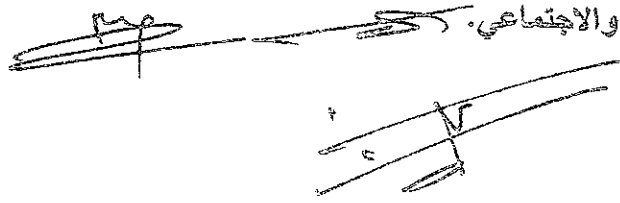
- 1- دعوة الدول الأعضاء التي عليها متأخرات غير معترض عليها تسديدها وفق قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن.
- 2- الطلب من الدول الأعضاء سداد متأخراتها غير المعترض عليها حصراً في الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي.
- 3- التزام المنظمات العربية المتخصصة بتحويل حصيلة المتأخرات للفترة ما قبل عام 1990 والمستلمة من قبلها مباشرة للحساب الخاص المفتوح لدى صندوق النقد العربي، وعدم التصرف به إلا بإقرار من المجلس الاقتصادي والاجتماعي.



4- على المنظمات العربية المتخصصة متابعة تنفيذ جدول التأخرات المعتمدة من مجالسها التشريعية وموافاة الأمانة العامة/ إدارة العلاقات الاقتصادية وإدارة الحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي بالنتائج.

5- إحالة طلب جمهورية العراق (كمحالة خاصة) بشأن رغبتها في إعفائها من جزء من متأخراتها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

6- إحالة طلب سلطنة عمان المتضمن رغبتها إلغاء المتأخرات المعترض عليها للمنظمات العربية المتخصصة والتي ترتبت نتيجة تحفظ السلطنة سابقا على نسب مساهمتها إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

A handwritten signature in black ink is written over a horizontal line. Below the signature, there is a rectangular stamp with some illegible text and a diagonal line.

البند الرابع : الدراسة الخاصة بالمراكز والمعاهد والفروع التابعة
 للمنظمات العربية المتخصصة.

تدارست اللجنة الدراسة التي أعدتها الأمانة العامة للجامعة العربية بالتعاون مع المنظمات العربية المتخصصة حول كافة المراكز والمعاهد والفروع والمكاتب التابعة للمنظمات العربية المتخصصة، وإذ تستذكر اللجنة قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (1056) فقرة (9) الصادر عن الدورة الاستثنائية في عمان بتاريخ 5-6/7/1988 وقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (1586) الفقرة (1) الصادرة عن الدورة السابعة والأربعين المنعقدة في تونس بتاريخ 1989/10/25 بشأن اعتماد التقرير النهائي للجنة الوزارية (الثمانية) بخصوص إعادة الهيكلة للمنظمات.

وبعد المناقشة،

نوهي

استكمال الدراسة موضوع البحث، بحيث تكون على أسس جدوى تفصيلية وشاملة تتضمن كافة النفقات لكافة المراكز والمعاهد والفروع والمكاتب التابعة للمنظمات العربية المتخصصة، مع بيان مبررات إحداثها، ومدى توافقها مع قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بهذا الشأن على أن تعرض في الاجتماع القادم للجنة.

البند الخامس : أموال صندوق نهاية الخدمة لموظفي المنظمة العربية للتنمية

الزراعية المودعة في المصرف العربي الدولي بالقاهرة.

تدارست اللجنة مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة/ إدارة العلاقات الاقتصادية بشأن أموال صندوق نهاية الخدمة لموظفي المنظمة العربية للتنمية الزراعية التي كانت مودعة لدى المصرف العربي الدولي بالقاهرة واستمعت إلى الإيضاح الذي قدمه ممثل المنظمة بهذا الشأن، وإذ تسمى ذكر قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (1457) بتاريخ 2002/9/12 وقرار مجلس الجامعة رقم (6419) دورة عادية بتاريخ 2004/2/21 بهذا الشأن.

وبعد المناقشة،

نوصي

أن تقوم الأمانة العامة للجامعة / إدارة العلاقات الاقتصادية و المنظمة العربية للتنمية الزراعية بالتباحث مع الجهات المعنية بهذه المديونية للتوصل إلى آلية مناسبة لاسترداد هذه الأموال التي هي حق ثابت ومشروع للمنظمة بموجب القرارات المشار إليها أعلاه

مختار

مختار

البند السادس : التقرير الدوري عن مشاركة إدارة العلاقات الاقتصادية في الأمانة

العاملة للجامعة في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة.

استعرضت اللجنة مذكرة العرض المقدمة من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية / إدارة العلاقات الاقتصادية حول مشاركتها في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة، وعطفا على ما جاء في المادة السابعة من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وبعد المناقشة،

توصي

1- التأكيد على مشاركة الأمانة العامة / إدارة العلاقات الاقتصادية في اجتماعات المنظمات العربية المتخصصة باعتبارها الأمانة الفنية للجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي المرجعية العليا لمؤسسات العمل العربي المشترك، وفقا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (1495) تاريخ 2003/9/18.

2-  الطلب من الأمانة العامة لجامعة الدول العربية / إدارة العلاقات الاقتصادية والمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين تقديم مذكرتين تفسيريتين لبيان الأسباب والمبررات القانونية حول التمديد لبعض موظفي المنظمة لمن تجاوزت خدماتهم (62) سنة ميلادية على أن تعرض على الاجتماع القادم للجنة وفقا للمادة السابعة من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

البند السابع : إنجازات المنظمات العربية المتخصصة وتقارير هيئات الرقابة المالية والحسابات الختامية لها عن السنة المالية لعام 2003.

أ- إنجازات المنظمات العربية المتخصصة المعنية للعام 2003.

ناقشت اللجنة تقارير إنجازات المنظمات العربية المتخصصة لعام 2003 واستمعت إلى الإيجاز الذي قدمه ممثليها حول هذه الإنجازات، وإذ تشيد اللجنة بالجهود التي بذلتها المنظمات العربية المتخصصة في العمل على تنفيذ خططها وبرامجها خلال عام 2003.

وبعد المناقشة،

توصي

1- أن تقوم المنظمات العربية المتخصصة بالتنسيق فيما بينها لتنفيذ المشروعات المشتركة.

2- إلزام المنظمات العربية بأن يكون تقرير إنجازاتها مبنيًا على تقارير الجمعيات العمومية وذلك تنفيذًا لقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (1298) الصادر في الدورة العادية (58) بتاريخ 1996/9/18.

3- عدم تضمين الإنجازات للمنظمات العربية المتخصصة الزيارات واللقاءات التي يقوم بها المدراء العامون.

4- على المنظمات العربية المتخصصة إعداد ملخص للإنجازات بحدود خمسة صفحات إلى جانب تقرير الإنجازات. بحيث يتضمن البنود الرئيسية الواردة بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 2/1392 د.ع (64) تاريخ 1999/9/16 وهي :

- المشروعات وأهدافها.

- الدول المستفيدة منها.

- المشروعات المنفذة ونسبة التنفيذ المالي والفني لها.

- التكلفة المالية لهذه المشروعات ومصادر التمويل.

- البرنامج الزمني لتنفيذ المشروعات.

- المعوقات التي حالت دون التنفيذ.

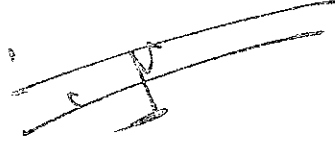
وأيضًا تقارير عن إنجازات المحامد والمراكز والمكاتب.



5- التأكيد على قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم (1313) د.ع (59) بتاريخ 1997/2/19 بالعمل على التوسع في المشاريع القومية بحيث لا تقل نسبتها عن 70% من مجموع الأنشطة والبرامج.

6- أطلقت اللجنة على تقارير إنجازات كل من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري واستمعت إلى الإيجاز المقدم من ممثل اتحاد إذاعات الدول العربية حول إنجازات الاتحاد.

7- استمعت اللجنة من سعادة مدير عام منظمة المرأة العربية د. ودودة بدران حول ما تم بشأن تأسيس منظمة المرأة العربية.



ب- الحسابات الختامية وتقارير هيئات الرقابة للمنظمات العربية المتخصصة وأجوبة المنظمات عليها.

قد أوصت اللجنة تقارير هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة واستمعت إلى الشرح الذي قدمه رؤساء أو أعضاء هيئات الرقابة لبعض المنظمات العربية المتخصصة. وناقشت الحسابات الختامية لهذه المنظمات للسنة المالية 2003، مما اتضح معه أهمية مراجعة النظام المالي والمحاسبي الموحد في المنظمات العربية المتخصصة ليتواءم مع مستجدات عمل المنظمات.

وبعد المناقشة،

توصيات

تقارير هيئات الرقابة المالية للمنظمات العربية المتخصصة.

1- إلزام المنظمات العربية المتخصصة بتنفيذ جميع توصيات وملاحظات هيئات الرقابة المالية.

2- التأكيد على أهمية حضور رئيس هيئة الرقابة المالية أو أحد أعضائها إذ تعذر حضور الرئيس للمشاركة في اجتماعات لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة وإلزام المنظمات بإبلاغهم بمواعيد الاجتماعات.

3- التأكيد بأن يكون أعضاء هيئات الرقابة المالية من الأجهزة الرقابية أو دواوين المحاسبة أو وزارات المالية في الدول الأعضاء.

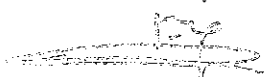
4- إلزام هيئات الرقابة للمنظمات العربية المتخصصة عند إعداد تقاريرها بالأسس والقواعد الواردة في تقرير اللجنة الفنية المشكلة بقرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم 1366/3 تاريخ 1998/9/13 والموافق عليها من المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالقرار رقم (1403) د.ع (66) دمشق 2000.

5- إلزام المنظمات العربية المتخصصة بعدم تخصيص مورد معين لمواجهة نفقة محددة والتفقد بأحكام المادة (13) من النظام المالي والمحاسبي الموحد.

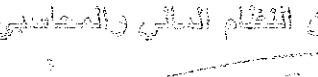
6- عدم الالتزام بأي نفقة غير مرصودة مخصصة لها في الموازنة تنفيذًا لنص المادة (18) من النظام المالي والمحاسبي الموحد.

7- التوقف عن استخدام الاحتياطي العام في تمويل العجز في الموازنات والالتزام بأحكام

المادة (17) من النظام المالي والمحاسبي الموحد.







8- على المنظمات العمل على تحصيل مديونياتها تجاه الغير واتخاذ الخطوات اللازمة لذلك وفق ما أوصت به هيئات الرقابة المالية.

9- التأكيد على ترشيد الإنفاق على السفر والتنقلات.

10- على المنظمات العربية المتخصصة الالتزام بعدم المساس بمستحقات صندوق نهاية الخدمة والعمل على تسوية السلف المسحوبة منه والتقيد بأحكام المادة (24) من النظام المالي والمحاسبي الموحد.

11- أن تقوم هيئات الرقابة المالية بممارسة اختصاصاتها وفق ما حدده لها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بقراره رقم (3/1342) الصادر في دورته العادية (60) تاريخ 1997/9/17 والمؤكد عليه في القرار رقم (1346) دمشق، 2000.

12- تشكيل لجنة فنية وفقا لأحكام المادة (13) الفقرة (3) من النظام الداخلي للمجلس الاقتصادي والاجتماعي لدراسة تطوير النظام المالي والمحاسبي الموحد للمنظمات العربية المتخصصة تتكون من :

1- سعادة الدكتور عبد العزيز النصر الله/ ممثل المملكة العربية السعودية /

رئيس لجنة المنظمات للتنسيق والمتابعة.

2- السيد سامي الزبيد / ممثل المملكة الأردنية الهاشمية/ مقرر اللجنة.

3- السيد عدنان الخضير / ممثل دولة الكويت.

4- السيد عادل محمد توفيق ناجي/ ممثل جمهورية مصر العربية.

5- الدكتور محمد حمندوش / ممثل الجمهورية العربية السورية.

6- السيد سامي بن مبروك/ ممثل الجمهورية التونسية.

7- الدكتور بركات الفرا / ممثل دولة فلسطين.

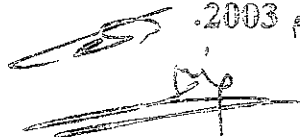
8- ممثل عن الأمانة العامة لجامعة الدول العربية.

9- ممثل عن صندوق النقد العربي.



الحسابات الختامية للمنظمات العربية المتخصصة لعام 2003

- 1- أن تتضمن ميزانيات المنظمات وحساباتها الختامية كافة الإيرادات الذاتية بما في ذلك الهبات والتبرعات وأية إيرادات أخرى تنفيذاً لأحكام المادة (10) من النظام المالي والمحاسبي الموحد.
- 2- عدم تحميل الباب السابع أية نفقات للرواتب والأجور للعاملين في ملاك المنظمات مع عدم التعيين على حساب هذا الباب.
- 3- أن تتضمن نفقات الباب السابع بنداً خاصاً بالسفر والتنقلات لكل مشروع أو برنامج.
- 4- التزام المنظمات العربية المتخصصة بترشيد وتخفيض الصرف على الاعتمادات المخصصة للسفر والتنقلات.
- 5- التأكيد على ضرورة ترشيد الإنفاق على الاجتماعات واللقاءات التي تعقدها المنظمات العربية المتخصصة.
- 6- التزام المنظمات العربية المتخصصة بعدم تمويل العجز في موازنتها من الاحتياطي العام.
- 7- التزام المنظمات بترحيل احتياطياتها للحساب الموحد لدى صندوق النقد العربي.
- 8- على المنظمات العربية المتخصصة التقيد بأحكام الفقرتين (ب، ج) من المادة (21) من النظام المالي والمحاسبي الموحد بما يتعلق بتعليق المصروفات في حساب الأمانات أو أي حساب آخر.
- 9- أن تقوم المنظمات العربية بتزويد اللجنة بالحسابات الختامية لكافة المعاهد والمراكز والمكاتب التابعة لها.
- 10- اطلعت اللجنة على الحسابات الختامية لكل من الأكاديمية العربية للعلوم والتكنولوجيا والنقل البحري واتحاد إذاعات الدول العربية لعام 2003.




البند الثامن : موازنات المنظمات العربية المتخصصة لعامي 2005 و 2006

تدارست اللجنة موازنات المنظمات العربية المتخصصة المعنية لعامي 2005 و 2006 واستمعت إلى الشرح الذي قدمه ممثلي هذه المنظمات.

وبعد المناقشة المستفيضة،

توصي

1- اعتماد موازنات المنظمات العربية المتخصصة للسنتين الماليتين 2005 و 2006 على النحو التالي :

بالدولار الأمريكي

اسم المنظمة	البيان / السنة	الموازنة المقدمة من المنظمة		ما أوصت به اللجنة	
		2005	2006	2005	2006
المنظمة العربية للتنمية الإدارية	(1)	1 750 000	1 750 000	1 750 000	1 750 000
المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم	(2)	8 500 000	8 500 000	8 500 000	8 500 000
المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة		4 750 000	4 750 000	4 750 000	4 750 000
منظمة العمل العربية	(3)	3 600 000	3 600 000	3 600 000	3 600 000
المنظمة العربية للتنمية الزراعية	(4)	6 542 000	6 743 500	6 500 000	6 700 000
الهيئة العربية للطاقة الذرية	(5)	1 800 000	1 800 000	1 800 000	1 800 000
المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين	(6)	4 000 000	4 000 000	4 000 000	4 000 000
الهيئة العربية للطيران المدني		1 600 000	1 600 000	800 000	800 000

(1) المنظمة العربية للتنمية الإدارية :

- يتم تمويل موازنة المنظمة بناء على طلبها لكل سنة بمبلغ (350 000) دولار من مساهمات الدول الأعضاء ومبلغ (1 400 000) دولار تمويلا ذاتيا.

(2) المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم :

- يتم تمويل موازنة المنظمة لكل سنة بمبلغ (8 000 000) دولار من مساهمات الدول الأعضاء ومبلغ (500 000) دولار تمويلا ذاتيا.

(3) منظمة العمل العربية :

- يتم تمويل موازنة المنظمة لكل سنة بمبلغ (3 300 000) دولار من مساهمات الدول الأعضاء يخصص منه مبلغ (100 000) دولار سنويا لدعم عمال فلسطين ترصد ضمن الباب الثامن في موازنة المنظمة، ومبلغ (300 000) دولار تمويلا ذاتيا.

(4) المنظمة العربية للتنمية الزراعية :

- يتم تمويل موازنة المنظمة لكل سنة بمبلغ (6 200 000) دولار من مساهمات الدول الأعضاء لكل سنة والمبلغ المتبقي والبالغ (300 000) دولار لعام 2005 و (500 000) لعام 2006 من التمويل الذاتي .

(5) الهيئة العربية للطاقة الذرية :

- يتم تمويل موازنة المنظمة لكل سنة بمبلغ (1 700 000) دولار من مساهمات الدول الأعضاء والمبلغ المتبقي (100 000) دولار سنويا من التمويل الذاتي.

(6) المنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين :

- يتم تمويل موازنة المنظمة لكل سنة بمبلغ (3 500 000) دولار من مساهمات الدول الأعضاء والمبلغ المتبقي (500 000) دولار سنويا من التمويل الذاتي.

2- رفيع موزونات المنظمات العربية المتخصصة المعنية للسنتين 2005 و2006 إلى

المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورة انعقاده العادية (سبتمبر 2004).

3- مناقشة الدول العربية العمل على تداد مساهماتها في موزانات المنظمات العربية

المتخصصة في بداية كل سنة مالية، حرصا في الحساب الموهود لدى صندوق النقد

العربي تمكيننا للمنظمات من الوفاء بالتزاماتها والقيام بمهامها التي حددتها موائيقها واستراتيجية العمل العربي المشترك.

4- مناقشة الدول غير الأعضاء ببعض المنظمات العربية المتخصصة الانضمام إلى عضوية هذه المنظمات.

5- التزام المنظمات العربية المتخصصة بعدم استخدام أموال الصناديق الخاصة بحقوق العاملين فيها في تمويل العجز في موازنتها والعمل على تحويل المخصصات المرصودة لتلك الصناديق إلى الحسابات الخاصة بها.

6- التأكيد على ضرورة ترشيد وتخفيض الصرف من المبالغ المخصصة للإتفاق على الاجتماعات واللقاءات التي تعقدها المنظمات.

7- إلتزام المنظمات العربية المتخصصة بترشيد وتخفيض الصرف من الاعتمادات المخصصة للسفر والتنقلات.

8- عدم تحميل الباب السابع بأي نفقات للرواتب والأجور للعاملين في ملاك المنظمات.

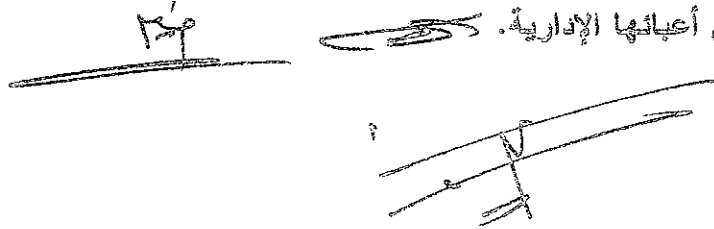
9- التأكيد على إلتزام المنظمات العربية المتخصصة المعنية بأحكام النظام العالي والمحاسبي الموحد.

10- على المنظمات العربية المتخصصة المعنية العمل قدر الإمكان على تخصيص الجزء

الأكبر من السيولة التي تتوفر لها للإتفاق على المشروعات والبرامج تحقيقاً لأهدافها

وبما لا يزيد من أعبائها الإدارية.

١٢٠



تحفظات الدول الأعضاء

- المملكة العربية السعودية.

1- المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة

تؤكد المملكة العربية السعودية على موقفها السابق من المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة في اعتذارها عن الاستمرار في عضويته وذلك امتداداً لتجميد عضويتها وإيقاف مساهماتها المالية وعدم مباشرة أي نشاط يتعلق بالمركز سواء بحضور اجتماعات الجمعية العمومية أو المشاركة في المجالس واللجان المنبثقة عنه منذ عام 1988 والذي تم إعلانه للمسؤولين في المركز في أكثر من مناسبة، وعليه فإن مطلبه المركز للمملكة بتسديد مساهماتها خلال الفترة الماضية واحتسابها متأخرات عليها ليس له ما يبرره ولا يمشي مع اتفاقية إنشاء المركز والتي تعطي الحق لكل دولة بالانسحاب في أي وقت بعد مرور خمس سنوات من عضويته.

2- الهيئة العربية للطاقة الذرية :

تؤكد المملكة على موقفها السابق من المتأخرات التي عليها للهيئة العربية للطاقة الذرية والمتمثل في التزامها بسداد نسبتها البالغة 14% من موازنة الهيئة، وهي نفس نسبة مساهماتها في موازنة الأمانة العامة للجامعة العربية، وما تجاوز هذه النسبة لا تلتزم به ولا يعد متأخرات عليها، كما تجدد دعوتها للهيئة لمناشدة بقية الدول الأعضاء للانضمام إلى عضويتها حتى تتمكن من أداء المهام المناطة بها على أكمل وجه وتحقيق الهدف المنشود من إنشائها.

- المملكة الأردنية الهاشمية.

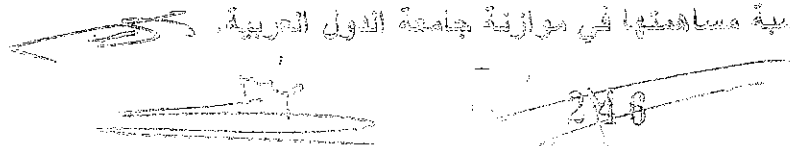
تؤكد المملكة الأردنية الهاشمية أنها ستسدد مساهمتها بموازنات المنظمات العربية المتخصصة حسب نسبة مساهمتها في موازنة الأمانة العامة للجامعة العربية والبالغة (1%)، بعد الأخذ بالاعتبار دائنية المملكة لبعض هذه المنظمات.

- سلطنة عمان.

تذكر سلطنة عمان بأنها انسحبت من المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة منذ عام 2000، وقامت بتسديد جميع ما عليها من متأخرات لصالح هذا المركز.

- دولة الكويت.

تؤكد دولة الكويت على سداد مساهماتها في موازنات المنظمات العربية المتخصصة المعنية وفقاً لنسبة مساهمتها في موازنة جامعة الدول العربية.



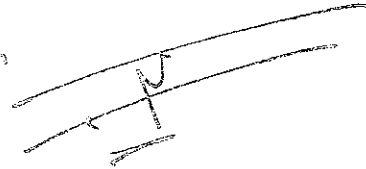
البند التاسع : مساهمة المنظمات العربية المتخصصة في تنمية وإعمار

جنوب السودان

استمعت اللجنة إلى ممثل الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وإلى الكلمة التي ألقاها
سعادة سفير السودان لدى المملكة المغربية بخصوص طلب جمهورية السودان من
المنظمات العربية المتخصصة أن تضع بأولوياتها المشاركة في تنمية وإعمار جنوب
السودان.

نوهي

أن تراعي المنظمات العربية المتخصصة تضمين أولويات مشاريعها وبرامجها تنمية
وإعمار جنوب السودان.



البند المباشر : موعد ومكان انعقاد الاجتماع الرابع عشر للجنة المنظمات

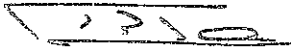
للتسيق والمتابعة

أولاً- توجيه الشكر للمنظمة العربية للتنمية الصناعية والتعدين على استضافتها للاجتماع الثالث عشر للجنة المنظمات للتسيق والمتابعة.

ثانياً- توجيه الشكر للمركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة على دعوته الكريمة لاستضافة الاجتماع الرابع عشر للجنة المنظمات للتسيق والمتابعة بمقر المركز بدمشق / الجمهورية العربية السورية.

ثالثاً- عقد الاجتماع الرابع عشر للجنة المنظمات للتسيق والمتابعة المنبثقة عن المجلس الاقتصادي والاجتماعي الخاصة بتقارير هيئات الرقابة والحسابات الختامية وإنجازات المنظمات العربية المتخصصة لعام 2004 ، خلال الفترة من 9-14 يوليو/تموز 2005 بمقر المركز العربي لدراسات المناطق الجافة والأراضي القاحلة بدمشق.

الرئيس
د. عبد العزيز بن عبد الرحمن النصر الله



وكيل وزارة المالية
المملكة العربية السعودية

المقرر
سامي عبد الرحيم الزبيد

رئيس وفد
المملكة الأردنية الهاشمية

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية
خليل أبو عفيفة



مدير
إدارة العلاقات الاقتصادية

